قرار رئيس مجلس الوزراء
رقم ٣٨٩٢ لسنة ٢٠٢٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٠٤ لسنة ٢٠٢٤ بتفويض رئيس مجلس الوزراء فى بعض الاختصاصات ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٢٧٦ لسنة ٢٠٢٥ باعتبار مشروع ازدواج خط سكة حديد المنصورة/ دمياط فى نطاق محافظتى الدقهلية ودمياط من أعمال المنفعة العامة ؛

وبناءً على ما عرضه نائب رئيس مجلس الوزراء للتنمية الصناعية ووزير وزارتى الصناعة والنقل ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يُستبدل بنص المادة الثانية من قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٢٧٦ لسنة ٢٠٢٥ المشار إليه النص الآتى :

« يُستولى بطريق التنفيذ المباشر ، لصالح الهيئة القومية لسكك حديد مصر ، على الأراضى والعقارات اللازمة لتنفيذ المشروع المشار إليه فى المادة السابقة ، والمبين موقعها ومساحتها وحدودها وأسماء ملاكها الظاهرين بالمذكرة الإيضاحية والخرائط المساحية والكشوف المرفقة .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٩ ربيع الآخر سنة ١٤٤٧ هـ

(الموافق ٢١ أكتوبر سنة ٢٠٢٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى

وزارة النقـل

مذكرة إيضاحية

بشأن تعديل قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٢٧٦ لسنة ٢٠٢٥

فـى إطار توجيهات السـيد رئيـس الجمهورية بجعل مصر مركـزًا إقليميًا للنقل واللوجسـتيات وتجارة الترانزيت ، قامت وزارة النقـل بدورها من خلال تنفيذ مجموعة أهداف اسـتراتيجية فى عدة محاور كان محورها الأول خلق ممرات لوجيسـتية تنموية متكاملة تربط مناطق الإنتاج (الصناعى / الزراعى / التعدينى / الخدمى) بالموانئ البحرية بوسائل نقل سريعة وآمنة مرورًا بالموانئ الجافة والمناطق اللوجيستية ومن أهم هذه الممرات ممر طنطا / المنصورة / دمياط اللوجيسـتى متضمنًا خط سـكة حديد (طنطا - المنصورة - دمياط) .

صدر قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٢٧٦ لسنة ٢٠٢٥ بإضفاء صفة النفع العام على مشـروع إزدواج خط سـكة حديد المنصورة - دمياط بنطاق محافظتى الدقهلية ودمياط، ومتضمنًا فى مادته الثانية الاسـتيلاء بطريق التنفيذ المباشـر لصالح الهيئة العامة للطرق والكبارى على الأراضى والعقارات اللازمة لتنفيذ المشروع .

ورد كتـاب الهيئة العامة للطرق والكبارى لطلـب تعديل المادة الثانية من القرار المشـار إليـه بعاليه بحيث يكون الاسـتيلاء بطريـق التنفيذ المباشـر على الأراضى والعقارات اللازمة لتنفيذ المشروع لصالح الهيئة القومية لسكك حديد مصر نظرًا لأنها الجهـة طالبة نزع الملكية وتقوم الهيئة العامة للطرق والكبارى بتنفيذ الجسـر الترابى والأعمال الصناعية بالمشـروع لصالح الهيئة القومية لسـكك حديـد مصر طبقًا لعقد الإنابة الموقع بين الهيئتين .

وفى ضوء ما تقدم ، نتشرف بأن نرفق طيه مشروع قرار بتعديل قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٢٧٦ لسنة ٢٠٢٥ بإضفاء صفة النفع العام على مشروع ازدواج خط سكة حديد المنصورة - دمياط بنطاق محافظتى الدقهلية ودمياط والاستيلاء بطريق التنفيذ المباشر على الأراضى اللازمة لتنفيذ المشروع وذلك لتعديل نص المادة الثانية من القرار لتصبح على النحو الآتى :

« يستولى بطريق التنفيذ المباشر لصالح الهيئة القومية لسكك حديد مصر على الأراضى والعقارات اللازمة لتنفيذ المشروع المشار إليه بالمادة الأولى من هذا القرار والمُبين موقعها ومساحاتها وحدودها وملاكها الظاهرين بالمذكرة الإيضاحية والخريطة والكشوف المرفقة وطبقًا للأورنيك المنفذ على الطبيعة » وذلك على النحو الموضح بعاليه .

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام

تحريرًا فى ٣/ ١٠/ ٢٠٢٥

نائب رئيس مجلس الوزراء للتنمية الصناعية

وزير الصناعة والنقل

فريق مهندس/ كامل عبد الهادى الوزير